

AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, Ethiopia P. O. Box 3243 Tel ; 5517 700 Fax : 5511299
Website : www.au.int

المجلس التنفيذي
الدورة العادية السادسة والثلاثون
أديس أبابا، إثيوبيا، 6-7 فبراير 2020

الأصل: إنجليزي

EX.CL/1209 (XXXVI)

تقرير عن أنشطة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته

تقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته

المقدمة

1) تم إنشاء اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته أثناء الدورة السابعة والثلاثين لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الذي عقد في لوساكا في يوليو 2001 وفقا للمادة 32 من الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته.

2. كما هو مذكور في المادة 1 من الميثاق الأفريقي للطفل، ينبغي أن تعترف الدول الأطراف بالحقوق والحريات والواجبات المنصوص عليها في الميثاق وتتعهد باتخاذ الخطوات اللازمة لاعتماد التدابير التشريعية أو غيرها من التدابير التي ربما تكون ضرورية لتنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته،

3. أنشئت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته لتعزيز وحماية حقوق الطفل ولا سيما رصد تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل،

4. طبقا لتفويضها بموجب الميثاق، فقد اضطلعت اللجنة بالعديد من الأنشطة بما في ذلك النظر في تقارير الدول الأطراف بشأن تنفيذ الميثاق، والنظر في الرسائل (الشكاوى الفردية)، واعتماد مختلف الوثائق وغيرها من الأنشطة على النحو الوارد في هذا التقرير،

5. وفقا لذلك، يلخص التقرير الحالي توصيات ومقررات الدورتين العاديتين 33 و 34 للجنة التي عقدت يومي في الفترة من 18 إلى 28 مارس 2019 في أديس أبابا و 25 نوفمبر إلى 5 ديسمبر 2019 في القاهرة على التوالي، بالإضافة إلى أنشطة أخرى أجريت بين يناير وديسمبر 2019.

أنشطة لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته خلال الفترة المشمولة بالتقرير

(يناير - ديسمبر 2019)


البند الأول: حالة التصديق والتحفظ والإبلاغ بشأن الميثاق الأفريقي للطفل

1. صدق على الميثاق الأفريقي للطفل، حاليا 49 بلدا. ولم تصدق ست دول على الميثاق حتى الآن، وهي جمهورية الكونغو الديمقراطية والمغرب والجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية والصومال وجنوب السودان وتونس. وأبدت أربعة بلدان تحفظات على تطبيق بعض أحكام الميثاق، وهذه الدول هي بوتسوانا ومصر وموريتانيا والسودان. ومن بين 49 دولة صدقت على الميثاق، قدمت تسع وثلاثون دولة على الأقل تقريرها الأولي، منها كينيا ورواندا وبوركينا فاسو وتنزانيا وجنوب أفريقيا والنيجر والسنغال التي قدمت تقريرها الدوري. وقدمت أربع بلدان، وهي بوركينا فاسو ورواندا ونيجيريا وكينيا، تقاريرها الدورية الثانية. وتشمل البلدان التي لم تقدم أي تقرير إلى لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته: بوتسوانا، والرأس الأخضر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجيبوتي، وغينيا الاستوائية، وجامبيا، وموريشيوس، وساو تومي وبرينسيبي (التقرير الأولي لم يحين موعده بعد) وسيشل. وتلخص الجداول التالية حالة التحفظ والإبلاغ بموجب الميثاق الأفريقي للطفل.

الجدول الأول - البلدان التي لديها تحفظ على الميثاق الأفريقي للطفل

المسألة	الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته	البلد
تعريف الطفل	المادة 2	بوتسوانا
فيما يتعلق بالتبني (على الرغم من أن هذا قيد المراجعة وتمت بالفعل الغاء تحفظ مشابه للجنة حقوق الطفل)	المادة 24	مصر
معاملة خاصة لأطفال الأمهات السجينات	المادة 30 (أ - هـ)	
تفويض لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته لتلقي الرسائل	المادة 44	
تفويض لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بإجراء تحقيقات في الدول الأعضاء	المادة 45 (1)	
الحق في حرية الفكر والضمير والدين	المادة 9	
حماية الخصوصية	المادة 10	موريتانيا
تعليم الأطفال اللائي أصبحن حوامل قبل اكتمال تعليمهن	المادة 11 (6)	السودان
زواج الأطفال	المادة 21 (2)	

الجدول الثاني - حالة الإبلاغ بموجب الميثاق الأفريقي للطفل



البند الثاني: تقارير الدول الأطراف والملاحظات والتوصيات الختامية

2. تمنح المادة 43 من الميثاق الأفريقي للطفل، لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته تفويضا لتلقي تقارير الدول الأطراف بشأن تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل والنظر فيها. وفي هذا الصدد تلقت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تقارير الدول الأطراف ونظرت فيها، من الدول الأطراف التالية:

- (1) التقرير الأولي لجمهورية بنين
- (2) التقرير الأولي لجمهورية مملكة إسواتيني
- (3) التقرير الأولي لجمهورية موريتانيا الإسلامية
- (4) التقرير الدوري لجمهورية نيجيريا الاتحادية
- (5) التقرير الدوري لجمهورية رواندا
- (6) التقرير الدوري لجمهورية السنغال
- (7) التقرير الدوري لجمهورية جنوب أفريقيا

2.1. التقرير الأولي من جمهورية بنين

3. خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين، نظرت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته في التقرير الأولي لحكومة بنين بشأن تنفيذ ميثاق الطفل الأفريقي. وبعد النظر في التقرير، أرسلت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، ملاحظاتها وتوصياتها الختامية إلى الدولة الطرف. وتشيد لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بحكومة بنين على مختلف التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي للطفل. وبالرغم من التقدم المحرز، لا تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء الثغرات الموجودة في حماية حقوق الطفل وتعزيزها في البلد، لا سيما في مجالات الحد الأدنى لسن الزواج والحياة والبقاء والنمو وتسجيل المواليد والتعليم والممارسات الضارة والعنف ضد الأطفال. وتشمل التوصيات الرئيسية للجنة إلى الدول الأطراف ما يلي:

◀ توفير أحكام واضحة لتحديد الحد الأدنى لسن الزواج عند 18 عاما مع عدم وجود استثناءات على الإطلاق،

- ◀ توفير المكملات الغذائية للأطفال، وتدريب الأسر والمزارعين على كيفية استخدام المكملات الغذائية في إنتاج الغذاء للتغلب على نقص التغذية وضمان أن تحتوي الأغذية على العناصر الغذائية الدقيقة اللازمة لنمو الأطفال،
- ◀ زيادة تغطية التحصين، مثل الحصبة، عن طريق لامركزية مراكز التحصين،
- ◀ توفير التثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية للفتيات المراهقات في المدارس،
- ◀ اتخاذ تدابير ملموسة لضمان تسجيل جميع الأطفال المولودين في إقليمها وإصدار شهادات الميلاد دون أي تكلفة،
- ◀ معالجة قضايا التفاوت بين الجنسين في معدلات الالتحاق بالتعليم ومعدلات إكماله،
- ◀ وضع خطة عمل وطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال وزيادة عدد مفتشي العمل وبناء قدراتهم على تحديد عمل الأطفال وسحب الأطفال من حالات عمل الأطفال،
- ◀ إجراء تقييم بشأن انتشار الاستغلال الجنسي للأطفال في جميع الظروف، وتدريب أجهزة إنفاذ القانون والقضاء على الإجراءات الصديقة للطفل للإبلاغ عن حالات الاستغلال الجنسي وإنشاء محاكم صديقة للطفل للضحايا في جميع أنحاء البلد.

2.2. التقرير الأولي لجمهورية مملكة إسواتيني

4. نظرت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين، في التقرير الأولي لمملكة إسواتيني بشأن تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل. وبعد النظر في التقرير، أرسلت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته ملاحظاتها وتوصياتها الختامية إلى الدولة الطرف. وتشيد لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بحكومة مملكة إسواتيني على مختلف التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي للطفل. وبالرغم من التقدم المحرز، لا تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء الثغرات الموجودة في حماية حقوق الطفل وتعزيزها في البلد، لا سيما في مجالات العقوبة البدنية وانعدام الجنسية وتسجيل المواليد والعنف ضد الأطفال والعنف القائم على نوع الجنس وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية والممارسات الضارة والأطفال الذين لديهم مشاكل مع القانون. وتشمل التوصيات الرئيسية للجنة ما يلي:

- ◀ وضع ضمانات قانونية وإجرائية لضمان أن لا يصبح أي طفل عديم الجنسية،

- ◀ زيادة إمكانية الوصول إلى مراكز تسجيل المواليد وإلغاء جميع الرسوم المرتبطة بخدمات تسجيل المواليد، بما في ذلك التأخر في التسجيل،
- ◀ اجراء حملة وطنية للقضاء على جميع أشكال العنف ضد الطفل بهدف تغيير المواقف والسلوك المجتمعي فيما يتعلق بجميع أشكال العنف ضد الأطفال،
- ◀ ضمان إنشاء مؤسسات تتمتع بالموارد المالية والبشرية الكافية لتنفيذ مشروع قانون الجرائم الجنسية والعنف المنزلي، والتوعية العامة المستمرة وإشراك الزعماء الدينيين والثقافيين لمنع العنف القائم على نوع الجنس ضد الفتيات،
- ◀ ضمان مساءلة مرتكبي العنف القائم على نوع الجنس من خلال تعزيز فعالية التحقيق والمقاضاة،
- ◀ توفير الدعم اللازم للأسر المتضررة من فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز لمنع فقدان البيئة الأسرية،
- ◀ اخراج وتقليص عدد الأطفال في الرعاية السكنية عن طريق وضعهم في مراكز الحضانة ورعاية ذوي القربى،
- ◀ اعتماد سياسة وبرنامج لصحة المراهقين مع التركيز على الوقاية من الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي والعدوى التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، وكذلك حماية الحقوق العامة للمراهقين ورفاهيتهم في جميع الظروف، بما في ذلك حماية الحق في التعليم للفتيات الحوامل أو الأمهات المراهقات،
- ◀ ضمان حصول الأطفال المولودين من أبوين مهاجرين ولاجئيين على نفس الحماية التي يتمتع بها الأطفال من أبوين سوازيلانديين، و
- ◀ تبني برامج تحويل مسار العقوبة قبل المحاكمة لضمان عدم خضوع الأطفال المخالفين للقانون للإجراءات المعتادة من إدارة العدالة.

2.3. التقرير الدوري لجمهورية السنغال

5. نظرت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين، في التقرير الأولي لجمهورية السنغال بشأن تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل. وبعد النظر في التقرير، أرسلت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته ملاحظاتها وتوصياتها الختامية إلى الدولة الطرف. وتشيد لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بحكومة جمهورية السنغال على مختلف التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي للطفل. وعلى الرغم من التقدم المحرز، لا

تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء الثغرات الموجودة في حماية حقوق الطفل وتعزيزها في البلد، لا سيما في مجالات عمل الأطفال، والأطفال ذوي الإعاقة والممارسات الضارة والعقاب البدني والتمييز في التعليم. وتشمل التوصيات الرئيسية للجنة الى الدولة الطرف ما يلي:

- ◀ مراجعة جميع التشريعات التي لا تتفق مع المادة 2 من الميثاق الأفريقي للطفل بشأن تعريف الطفل، واتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على زواج الأطفال والممارسات الثقافية الأخرى التي تتعارض مع أحكام الميثاق الأفريقي للطفل،
- ◀ تعزيز التزاماتها لضمان حصول جميع الفتيات والفتيان في المناطق الحضرية والريفية والأقل نمواً على فرص التعليم،
- ◀ معالجة أسباب انخفاض معدلات الالتحاق وارتفاع معدل التسرب في التعليم الثانوي والعالي، وخاصة بالنسبة للفتيات، بما في ذلك زواج الأطفال والعنف الجنسي وعمل الأطفال،
- ◀ جعل المرافق المدرسية الحالية والمستحدثة في جميع مناطق البلد، والمواد التعليمية، والمناهج الدراسية، وأساليب التدريس، والتنظيم المدرسي والإدارة، وأنظمة الدعم الأخرى قابلة للتكيف ومناسبة لاحتياجات التعليم الشامل،
- ◀ زيادة إنفاذ التشريعات القائمة التي تجرم الاتجار بالأطفال، والتسول القسري وإساءة المعاملة، والتحقيق ومساءلة من ينتهكون هذه القوانين،
- ◀ استكمال مشروع القانون الذي ينص على الوضع القانوني واللوائح التنظيمية للكاتبين أو المدارس القرآنية من أجل حظر مشاركة المرابطين (المعلمين) في إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم، مثل تسول الأطفال،
- ◀ زيادة التمويل والدعم للهياكل التي يمكن أن توفر المساعدة القانونية للأطفال المنفصلين عن ذويهم مثل طلبة المدارس الذين يقعون ضحايا سوء المعاملة أو الاستغلال.

2.4. التقرير الدوري لجمهورية جنوب أفريقيا

6. نظرت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين، في التقرير الدوري لجمهورية جنوب أفريقيا بشأن تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل. وبعد النظر في التقرير، أرسلت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته ملاحظاتها وتوصياتها الختامية إلى الدولة الطرف. وتشيد لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بحكومة جمهورية جنوب أفريقيا على مختلف التدابير التشريعية

والإدارية وغيرها من التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي للطفل. وعلى الرغم من التقدم المحرز، لا تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء الثغرات الموجودة في حماية حقوق الطفل وتعزيزها في البلد، لا سيما في مجالات تسجيل المواليد وانعدام الجنسية والتعليم والأطفال ذوي الإعاقة والممارسات الضارة والأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم والتمييز والحق في الصحة. وتشمل التوصيات الرئيسية للجنة إلى الدولة الطرف ما يلي:

- ◀ ضمان عدم ترك أي طفل بدون جنسية وإزالة جميع الحواجز التي تعيق تسجيل الأطفال عديمي الجنسية،
- ◀ تدريب عدد كاف من المعلمين وضمان التوزيع المنصف للمعلمين المؤهلين من خلال إيلاء اهتمام خاص للمدارس الموجودة في المناطق الريفية،
- ◀ تعزيز تنفيذ مبادرة تسريع انجاز البنية التحتية للمدارس وتجهيز المدارس بشكل عاجل بالبنية التحتية ذات الصلة،
- ◀ تعديل سياسة الفرز والتعريف والتقييم والدعم لإتاحة إجراءات أكثر تبسيطا للالتحاق بالمدارس للأطفال غير الموجودين حاليا في نظام التعليم،
- ◀ ضمان تنفيذ برنامج تحديد المشكلات المتعلقة برعاية الطفل على نطاق البلد عن طريق توسيع البرنامج ليشمل جميع المستشفيات والعيادات بجميع المناطق،
- ◀ تعديل قانون الزواج وقانون الاعتراف بالزواج العرفي والتأكد من أن الحد الأدنى لسن الزواج هو 18 عاما دون أي استثناءات،
- ◀ تكثيف حملات التوعية لتتقيد المجتمع بشأن تأثير الممارسات الضارة مثل الزواج بالإكراه واختبار العذرية على حقوق الأطفال، و
- ◀ تحديد وضمان حقوق الأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم.

2.5. التقرير الدوري لجمهورية رواندا

7. نظرت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين، في التقرير الدوري لجمهورية رواندا بشأن تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل. وبعد النظر في التقرير، أرسلت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، ملاحظاتها وتوصياتها الختامية إلى الدولة الطرف. وتشيد لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، بحكومة جمهورية رواندا على مختلف التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي للطفل. وبالرغم من التقدم المحرز، لا تزال

اللجنة تشعر بالقلق إزاء الثغرات الموجودة في حماية حقوق الطفل وتعزيزها في البلد، لا سيما في مجالات بقاء ونمو وتسجيل المواليد والعقاب البدني والأطفال ذوي الإعاقة وميزانية قطاع التعليم والأطفال غير المصحوبين وبغاء الأطفال والاتجار بهم. وتشمل التوصيات الرئيسية للجنة إلى الدولة الطرف ما يلي:

- ◀ تعزيز استثمارها في الحق في الحياة والبقاء والنمو، من بين أمور أخرى، عن طريق التوعية بالأطعمة المغذية التي يمكن تصنيعها من السلع المحلية المتاحة بسهولة، وتوفير مكملات التغذية في المناطق التي ينتشر فيها سوء التغذية، وزيادة معدل التحصين للقاحات التي تلعب دورا هائلا في الوقاية من الأمراض المميتة،
- ◀ زيادة الوصول إلى تسجيل المواليد لجميع الأطفال المولودين في جميع مناطق البلد،
- ◀ ضمان حظر العقوبة البدنية صراحة في جميع الأماكن بما في ذلك مرافق الرعاية السكنية ومراكز الإصلاح وغيرها من المرافق،
- ◀ توعية المراهقات بخيارات منع الحمل بما في ذلك حبوب منع الحمل في حالات الطوارئ والوقاية من الأمراض المنقولة جنسيا بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية،
- ◀ بذل جهد مستمر لضمان عدم استبعاد الأطفال ذوي الإعاقة من الخدمات الصحية مثل التحصين والمكملات الغذائية،
- ◀ زيادة الميزانية المخصصة لقطاع التعليم بالتناسب مع الزيادة في الميزانية الإجمالية للبلد،
- ◀ تعزيز الجهود في إدخال برامج الاستبقاء في المدارس مثل توسيع برنامج التغذية المدرسية لتشمل مجموعة واسعة من المدارس، وتقديم الإعانات وغيرها من أشكال الدعم للأطفال من الأسر المحرومة اقتصاديا، وخفض أي تكلفة ذات صلة قد يطلب من الطلاب تحملها للبقاء في المدرسة،
- ◀ انشاء آلية الإحالة اللازمة للأطفال الضالعين في الدعارة لضمان إعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم دون التسرب من المدرسة، و
- ◀ إقامة تعاون عبر الحدود مع البلدان المجاورة لوقاية الضحايا وتحديد هويتهم وإعادتهم إلى الوطن واقتفاء أثر الأسر وجمع شملها.

2.6. التقرير الدوري لجمهورية نيجيريا الاتحادية

8. نظرت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين، في التقرير الدوري للجمهورية الاتحادية عن تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل. وبعد النظر في التقرير، أرسلت لجنة الخبراء

الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته ملاحظاتها وتوصياتها الختامية إلى الدولة الطرف. وتشيد لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بحكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية على مختلف التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير التي اتخذتها من أجل تنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي للطفل. وبالرغم من التقدم المحرز، لا تزال اللجنة تشعر بالقلق إزاء الثغرات الموجودة في حماية حقوق الطفل وتعزيزها في البلد، لا سيما في مناطق الأطفال في حالات الصراع والعنف الجنسي وفصل الأطفال والتعليم والأطفال ذوي الإعاقة ووفيات الأمهات. والحمل في سن المراهقة، والممارسات الضارة. وتشمل التوصيات الرئيسية للجنة إلى الدولة الطرف ما يلي:

- ◀ تصميم وتنفيذ استراتيجية فعالة/ برنامج فعال لتحديد ومعالجة تحديات الأطفال الذين يتعرضون للعنف الجنسي بسبب التمرد المستمر في شمال شرق نيجيريا، ومعالجة التهميش والتمييز والرفض الذي يواجهه الأطفال الذين ولدوا نتيجة لهذه النوع من العنف الجنسي،
- ◀ سن تشريع يحظر صراحة جميع أشكال العقوبة البدنية للأطفال في جميع الظروف،
- ◀ تعزيز الجانب الإلزامي للتعليم وجعل التعليم الابتدائي مجانيا عن طريق إلغاء المدفوعات المرتبطة بالالتحاق بالمدارس،
- ◀ تعزيز توفير الأمن للطلاب والمعلمين في المدارس وخاصة في الدول المتأثرة بالنزاع المسلح،
- ◀ إجراء دراسة بهدف تحديد أسباب التسرب المرتفع ومعالجتها وفقا لذلك،
- ◀ وضع برنامج شامل لتوفير المواد التعليمية اللازمة لذوي الاحتياجات الخاصة والأجهزة المساعدة للأطفال ذوي الإعاقة التي تلبي احتياجاتهم في المدارس الخاصة وكذلك في المدارس العادية،
- ◀ تكثيف الجهود لمعالجة ارتفاع معدل وفيات الأمهات وتقليل المعدلات المرتفعة لحمل المراهقات عن طريق إزالة الحواجز التي تواجهها المراهقات في الوصول إلى خدمات منع الحمل وضمان حصولهن على معلومات شاملة عن الصحة الإنجابية والخدمات الصحية بما في ذلك الرعاية الصحية للأمهات وخاصة في المناطق الريفية،
- ◀ إنشاء آلية جيدة منسقة جيدا وفعالة لمعالجة انعدام الأمن وقضايا حماية حقوق الطفل الأخرى في مخيمات المشردين داخليا،
- ◀ تكثيف الجهود لضمان عدم استخدام الأطفال كمفجرين انتحاريين،
- ◀ تكثيف حملات التوعية لتثقيف المجتمع حول تأثير الممارسات الضارة مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث واختبار العذرية على حقوق الأطفال، و

← تخصيص الموارد ذات الصلة لتوفير الحماية الاجتماعية والقانونية والصحية الكافية للأطفال الذين يقعون ضحايا لاتهامات بممارسة السحر.

2.7. النظر في التقرير الأولي لجمهورية موريتانيا الإسلامية

9. خلال جلستها العادية الرابعة والثلاثين، التي عقدت في 25 نوفمبر - 5 ديسمبر، نظرت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته في التقرير الأولي لجمهورية موريتانيا الإسلامية. وقدم وفد جمهورية موريتانيا الإسلامية برئاسة سعادة محمد الحسن بوخريس، مفوض حقوق الإنسان التدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ وتعميم الميثاق الأفريقي للطفل إلى لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته. وسيكون محتوى الملاحظات والتوصيات الختامية الصادرة عن لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بشأن تقرير الدولة الطرف جزءاً من تقرير النشاط التالي للجنة إلى المجلس التنفيذي.

البند الثالث: الدعوة وبعثات المتابعة

3.1 بعثة الدعوة إلى الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية بشأن التصديق على الميثاق الأفريقي للطفل

10. أوفدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بعثة دعوة إلى الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية حول التصديق على الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل، وتم تنفيذ المهمة في الفترة من 30 أبريل إلى 5 مايو 2019. وتهدف البعثة إلى إشراك المسؤولين الحكوميين المعنيين وأعضاء المجلس الوطني الصحراوي، وممثلي المؤسسات الوطنية المسؤولة عن الحقوق وغيرها من الأطراف المعنية للدعوة إلى الإسراع بعملية التصديق على الميثاق الأفريقي للطفل. وخلال البعثة، شاركت اللجنة في نقاشات مع الوزارات المعنية بما في ذلك وزارة الشؤون الاجتماعية والنهوض بالطفل والمرأة، ووزارة التعليم، ووزارة الصحة العامة، واللجنة الصحراوية الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني المحلية ومجموعة شبابية من برلمان الأطفال. كما عقدت اللجنة اجتماعاً تشاورياً مع أعضاء البرلمان والفريق الفني للجنة المرشحة للمجلس الوطني الصحراوي في البرلمان. وأكد ممثلو الحكومة الصحراوية أن الميثاق تم إدراجه كبنء في جدول أعمال المناقشة البرلمانية للربع الثاني من العام، وستعمل الحكومة على التصديق على الميثاق في الأشهر القليلة المقبلة قبل نهاية العام 2019.

3.2. بعثة المتابعة إلى زيمبابوي بشأن تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية

11. أوفدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بعثة متابعة إلى زيمبابوي في الفترة من 12 إلى 15 يونيو 2019 لرصد مستوى تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية الصادرة عن لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته إلى حكومة زيمبابوي بعد النظر في التقرير الأولي للأخيرة حول تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل في عام 2015. وخلال البعثة، تفاعلت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، مع حكومة زيمبابوي من خلال حوار بناء للتعرف على التقدم المحرز والتحديات التي تواجهها والفرص المتاحة في تنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها الختامية.

12. علاوة على ذلك، دعت حكومة زيمبابوي اللجنة إلى المشاركة في الاحتفال بيوم الطفل الأفريقي في البلاد. ولاحظت اللجنة بتقدير كبير أن الاحتفالات بيوم الطفل الأفريقي تشمل جلسة حياة لبرلمان الطفل، بحضور رئيس جمهورية زيمبابوي سعادة السيد إيمرسون منانجاوا وكذلك وزراء القطاعات التي تعمل في مجال حقوق الطفل ورفاهيته. كما لاحظت اللجنة مع التقدير أن الهياكل القوية داخل برلمان الطفل هي نسخة طبق الأصل من هيكل حكومة زيمبابوي. وبالرغم من الاتجاهات الإيجابية في الدولة الطرف، حددت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته التحديات وأوصت حكومة زيمبابوي بما يلي:

- ◀ تقديم تقريرها الدوري إلى اللجنة عن حالة تنفيذ أحكام الميثاق الأفريقي للطفل في أقرب وقت ممكن،
- ◀ ضمان وجود آلية تنسيق مناسبة بين الأجهزة التي تعمل في مجال حقوق الطفل ورفاهيته، وتحقيقاً لهذه الغاية، يتعين النظر في أحد الخيارات التالية:
- ◀ إنشاء وزارة منفصلة تعنى بحماية وتعزيز حقوق الطفل، بما في ذلك تفويض بتنسيق العمل بين الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى فيما يتعلق بقضايا حقوق الطفل،
- ◀ النظر في سحب خطة العمل الوطنية للأطفال من مضيفها الحالي، وهي وزارة الصحة ورعاية الطفل، ووضعها تحت إشراف وزارة الخدمات العامة والعمل والرعاية الاجتماعية، أو إعادة خطة العمل الوطنية للأطفال إلى مكتب الرئيس حيث كانت قائمة هناك،
- ◀ اعطاء الأولوية للقوانين التي تؤثر على الأطفال في عملية موازنة القوانين مع الدستور بالنظر إلى العدد الكبير من القوانين التي يجري النظر فيها من أجل الموازنة، وعند القيام بذلك يتعين، من بين أمور أخرى، ضمان تجريم زواج الأطفال، وحظر العقوبة البدنية في جميع الظروف، وعدم التمييز بين الأطفال المولودين خارج إطار الزواج أثناء تسجيل المواليد وكذلك الميراث،
- ◀ إجراء التسجيل المتنقل للمواليد بشكل دوري وضمن تسجيل المواليد لجميع الأطفال،

- ◀ ربط تسجيل المواليد بالخدمات الأساسية الأخرى مثل الإخطار بالولادة ورعاية ما بعد الولادة في أهم المعالم مثل اللقاحات بحيث لا يُطلب من الوالدين التحرك بعيدا فقط من أجل تسجيل المواليد،
- ◀ توعية المجتمعات حول الأثر السلبي للعقاب البدني وإدخال أنماط مختلفة من الانضباط الإيجابي في المدارس والمنزل،
- ◀ تقييم معدل وأسباب التسرب المدرسي وإدخال آلية لمنعه وكذلك استهداف الأطفال الذين هم خارج المدرسة،
- ◀ ضمان حصول الفتيات المراهقات على خدمات الصحة الإنجابية الجنسية وتوفير التنقيف في مجال الصحة الإنجابية في المدارس،
- ◀ إجراء تحقيقات شاملة ومقاضاة مرتكبي العنف مثل الاستغلال الجنسي وعمل الأطفال.

3.3. بعثة متابعة إلى ليبيريا بشأن تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية

13. أوفدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بعثة متابعة إلى ليبيريا في الفترة من 6 إلى 8 نوفمبر 2019 لرصد مستوى تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية الصادرة عن لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته إلى حكومة ليبيريا بعد النظر في التقرير الأولي للأخيرة حول تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل في عام 2015. وخلال البعثة، دخلت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته مع حكومة ليبيريا في حوار بناء للتعرف على التقدم المحرز والتحديات التي تواجهها والفرص المتاحة في تنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها الختامية.

14. بعد بعثتها، لاحظت اللجنة مع التقدير الجهود التي بذلتها الحكومة لتنفيذ توصيات لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته. وبالرغم من الاتجاهات الإيجابية في الدولة الطرف، حددت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته التحديات وأوصت حكومة ليبيريا بما يلي:

- ◀ موازنة قوانين الزواج العرفي والقانوني مع الميثاق،
- ◀ إلغاء أحكام قانون العقوبات التي تفرض عقوبة الإعدام والسجن مدى الحياة على الأطفال،
- ◀ إنشاء محاكم للأحداث في جميع المقاطعات،
- ◀ تدريب أفراد الشرطة الإناث على الانضمام إلى وحدة شرطة حماية النساء والأطفال،
- ◀ تحديد ومعالجة الأسباب الجذرية للاغتصاب وغيره من أشكال الاعتداء الجنسي،

- ◀ حظر صراحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث واتخاذ تدابير أخرى للقضاء على هذه الممارسة،
- ◀ حظر العقاب البدني في جميع الظروف والاضطلاع بأنشطة التوعية لإدخال تأديب إيجابي، و
- ◀ تعديل الدستور لضمان عدم التمييز ضد الأطفال على أساس العرق أو أي أساس محظور آخر في الميثاق، في اكتساب الجنسية والتأكد من أن قوانين الجنسية لا تجعل أي طفل عديم الجنسية أو معرضاً لخطر انعدام الجنسية.

3.4. بعثة متابعة إلى جمهورية غينيا بشأن تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية

15. أوفدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته بعثة متابعة إلى ليبيريا في الفترة من 25 إلى 27 سبتمبر 2019 لرصد مستوى تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية الصادرة عن لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته إلى حكومة غينيا بعد النظر في التقرير الأولي للأخيرة حول تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل في عام 2015. وخلال البعثة، أشركت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته حكومة غينيا من خلال حوار بناء للتعرف على التقدم المحرز والتحديات التي تواجهها والفرص المتاحة في تنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها الختامية.

16. بعد بعثتها، لاحظت اللجنة مع التقدير الجهود التي بذلتها الحكومة لتنفيذ توصيات لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته. وبالرغم من الاتجاهات الإيجابية في الدولة الطرف، حددت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته التحديات وأوصت حكومة غينيا بما يلي:

- ◀ تحديد أسباب تسرب الفتيات من المدرسة ووضع استراتيجيات لإبقاء الفتيات في المدرسة،
- ◀ تقديم المساعدة، لا سيما عن طريق منح لوازم مدرسية مجانية للأطفال الذين يعيشون في وضع ضعيف، بما في ذلك أطفال الآباء المحرومين اقتصادياً، والنظر في الاستراتيجيات المجتمعية لتعزيز تعليم الأطفال،
- ◀ تحقيق اللامركزية لمراكز تسجيل المواليد في جميع أنحاء البلد وإلغاء المصاريف المتعلقة بتسجيل المواليد،
- ◀ تحديد أسباب تسرب الفتيات من المدرسة ووضع استراتيجيات لإبقاء الفتيات في المدرسة،
- ◀ مكافحة استخدام الأطفال في التسول،
- ◀ تعزيز تدريب القضاة وغيرهم من العاملين في قطاع القضاء على نظام عدالة مناسب للأطفال لمعالجة الحالات المحددة للأطفال المخالفين للقانون.

البند الرابع: الاتصالات

17. يوفر الجدول أدناه القائمة الكلية للرسائل المقدمة إلى لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته. فمنذ إنشائها، تلقت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته إجمالي 12 رسالة وتم الانتهاء من تسع منها.

مسلسل	أطراف الرسائل	تاريخ الاستلام	الوضع
1	ميشيلو هانسونجولي وآخرون (نيابة عن الأطفال في شمال أوغندا) ضد حكومة أوغندا	2005	تم الانتهاء منها
2	معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا ومبادرة العدالة المجتمعية المفتوحة نيابة عن أطفال من أصل نوبي في كينيا ضد حكومة كينيا	20 أبريل 2009	تم الانتهاء منها
3	مركز حقوق الإنسان (جامعة بريوريا) والجمعية الأفريقية للدفاع عن حقوق الإنسان (السنغال) ضد حكومة السنغال	27 يوليو 2012	تم الانتهاء منها
4	معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا ضد حكومة مالوي	29 أكتوبر 2014	معلقة (تحت التسوية الودية)
5	المركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام ومركز المساعدة القانونية للشعوب ضد حكومة جمهورية السودان	19 أغسطس 2015	تم الانتهاء منها
6	مبادرة معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا ومبادرة مجموعة الباحثين نيابة عن تي. اف. إيه (قاصر) ضد حكومة جمهورية الكاميرون	16 نوفمبر 2015	تم الانتهاء منها
7	المجموعة الدولية لحقوق الأقليات ومنظمة إنقاذ الرقيق نيابة عن سعيد ولد سالم ويارج ولد سالم ضد جمهورية موريتانيا	15 ديسمبر 2015	تم الانتهاء منها
8	داليا لطفى نيابة عن صهيب عماد ضد حكومة جمهورية مصر العربية	31 مارس 2016	تم الانتهاء منها
9	داليا لطفى نيابة عن أحمد بسيوني ضد حكومة جمهورية مصر العربية	31 مارس 2016	تم الانتهاء منها
10	ايتونجو نكوون نيابة عن السيد والسيدة ايلوجو ميني والقس دانيل ايزو أبو ضد حكومة الكاميرون.	22 أبريل 2016	تم الانتهاء منها
11	مشروع التعجيل بالعدالة وآخرون ضد جمهورية السودان.	26 أغسطس 2018	قيد النظر
12	مركز الحقوق القانونية وحقوق الإنسان ومركز الحقوق الإنجابية (بالنيابة عن الفتيات التنزانيات) ضد جمهورية تنزانيا المتحدة	17 يونيو 2019	قيد النظر

18. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة رسالة جديدة ضد تنزانيا.
19. نظرت اللجنة، أثناء دورتها العادية الرابعة والثلاثين، في حالة تنفيذ قرارها بشأن المجموعة الدولية لحقوق الأقليات ومنظمة انقاذ الرقيق نيابة عن سعيد ولد سالم ويارج ولد سالم ضد جمهورية موريتانيا. وبعد الاستماع إلى الإحاطة التي قدمها وفد موريتانيا، شجعت اللجنة حكومة موريتانيا على مواصلة جهودها لضمان إعادة تأهيل ضحايا الرق وإعادة ادماجهم وتمكينهم من إكمال دراساتهم وتزويدهم بخدمات الحماية الاجتماعية.
20. نظرت اللجنة، أثناء دورتها العادية الرابعة والثلاثين، تقريراً عن تنفيذ التسوية الودية في رسالة معهد حقوق الإنسان والتنمية في أفريقيا ضد جمهورية مالوي. ودعت اللجنة حكومة مالوي إلى تقديم تقرير مكتوب عن تنفيذ شروط التسوية في القناة الرسمية.

البند الخامس: تعميم أجندة عام 2040 وتعزيز هياكل حماية الطفل داخل المجموعات الاقتصادية الإقليمية

21. تعمل لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية على مدار السنوات القليلة الماضية من أجل تعزيز أطر حماية حقوق الطفل على المستوى دون الإقليمي. ووضعت اللجنة خطة عمل تعاونية مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية وتشركها في أنشطة مختلفة. وفيما بين عامي 2018 و 2019، نظمت اللجنة اجتماعات على مستوى المجموعات الاقتصادية الإقليمية حول مختلف قضايا حقوق الطفل بما في ذلك القضايا العابرة للحدود التي تؤثر على الأطفال. وتم تنظيم مثل هذه الاجتماعات مع جماعة شرق أفريقيا، والمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ومجموعة تنمية الجنوب الأفريقي، والمجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، واتحاد المغرب العربي، والهيئة الحكومية المشتركة للتنمية. وخلال الاجتماعات مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية، لاحظت اللجنة أن نظام حماية الطفل في كل مستوى من المجموعات الاقتصادية الإقليمية له هيكل مختلف وفي مرحلة مختلفة.

22. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة أيضاً حلقات عمل بشأن تعميم أجندة عام 2040 ونتائج الدراسة المتعلقة بالأطفال أثناء التنقل في منطقة المجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في الفترة من 5 إلى 6

سبتمبر 2019 ومنطقتي شمال أفريقيا والقرن الأفريقي في الفترة من 31 أكتوبر الى 1 نوفمبر. وبعد مشاركة لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته مع مختلف المجموعات الاقتصادية الإقليمية، تمت الإشارة إلى أن المجموعات الاقتصادية الإقليمية ليست كلها في نفس المستوى من حماية الطفل من حيث الآليات المعيارية والمؤسسية والهيكلية. ولذلك، ترى اللجنة أن هناك حاجة لوجود آلية منسقة لحقوق الطفل في جميع المجموعات الاقتصادية الإقليمية في:

- ◀ إنشاء منصة للحوار والتعاون داخل المجموعات الاقتصادية الإقليمية وفيما بينها،
- ◀ لعب دور تنسيقي للأنظمة الإقليمية المنسقة لحماية الطفل،
- ◀ دعم تتبع التقدم المحرز من قبل المجموعات الاقتصادية الإقليمية بشأن أجندة الاتحاد الأفريقي 2063 و 2040 وأهداف التنمية المستدامة من أجل التنفيذ المتكامل للأجندات الثلاثة،
- ◀ تنظيم ورشة عمل سنوية لتبادل الخبرات حيث تلتقي معا جميع المجموعات الاقتصادية الإقليمية والدول الشريكة،
- ◀ تبادل المعرفة وتقديم الدعم الفني لضمان وجود منسق في كل المجموعات الاقتصادية الإقليمية التي تعمل مع لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته،
- ◀ توثيق وتوسيع نطاق أفضل الممارسات في المجموعات الاقتصادية الإقليمية، و
- ◀ تعزيز آليات الدعوة والمساعدة للمجموعات الاقتصادية الإقليمية.

البند السادس: اختيار الموضوع ليوم الطفل الأفريقي 16 يونيو 2021

23. مع أخذ المشاورات التي أجراها الأطفال بشأن موضوع يوم الطفل الأفريقي في الاعتبار، وبعد مزيد من المناقشات والمداولات، قررت اللجنة أن يكون موضوع يوم الطفل الأفريقي لعام 2021 حول "30 سنة بعد اعتماد الميثاق: تسريع تنفيذ أجندة 2040 من أجل أفريقيا ملائمة للأطفال".

البند السابع: يوم المناقشات العامة ومناقشات الفرق

7.1. يوم مناقشة عامة حول منع والقضاء على الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت في أفريقيا

24. خلال دورتها العادية الثالثة والثلاثين، المنعقدة في 19 مارس 2019، عقدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته يوم مناقشة عامة حول منع والقضاء على الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت في أفريقيا. وبالإشارة إلى المادة 27 من ميثاق الطفل الأفريقي، ناقش المشاركون التزامات الدول الأعضاء بحماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، لا سيما حث أو إكراه أو تشجيع الطفل على الانخراط في أي نشاط جنسي، واستخدام الأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية، واستخدام الأطفال في الأنشطة والعروض والمواد الإباحية. وأكدت المناقشة أيضا من جديد رؤية الاتحاد الأفريقي في أجنده 2063 (الفقرة 53) التي تنص على أنه "ينبغي تمكين الأطفال الأفريقيين من خلال التنفيذ الكامل للميثاق الأفريقي لحقوق الطفل" وتفصيله فيما يتعلق بالأطفال كما يتضح من خلال أجنده أفريقيا من أجل الأطفال 2040. وأحاطت المناقشة علما أيضا بصكوك ومقررات الاتحاد الأفريقي ذات الصلة بما في ذلك اتفاقية الاتحاد الأفريقي للأمن الإلكتروني وحماية البيانات الشخصية (اتفاقية مالابو) ومقرر المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي ((Ex.CL/1017(XXXIII)) بشأن حماية وتعزيز حقوق ورفاهية الأطفال في الفضاء الإلكتروني. ومن المناقشات، لاحظت اللجنة التوسع السريع في الاتصال بالإنترنت في أفريقيا، والفرص العديدة التي تتيحها للتعليم والشمول الاجتماعي والمشاركة المدنية للأطفال في أفريقيا، فضلا عن المخاطر المتزايدة والكبيرة التي يتعرض لها الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، وأعربت عن قلقها إزاء التدابير المحدودة التي اتخذتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي لحماية الأطفال من المخاطر المحتملة التي يتعرضون لها على الإنترنت بما في ذلك الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت. وفي هذا الصدد، دعت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته الدول الأعضاء إلى بدء استجابات للأطراف المعنية المتعددة على مستوى الدول لحماية حقوق الأطفال في الفضاء الإلكتروني والتعامل مع حماية الأطفال عبر الإنترنت مع التركيز على الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت باستخدام النماذج والمبادئ التوجيهية ذات الصلة.

7.2. يوم المناقشة العامة حول الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح

25. خلال الجلسة العادية الرابعة والثلاثين، المنعقدة في 26 نوفمبر 2019، عقدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته يوم مناقشة عامة حول الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح. وبعد المناقشة، توصي اللجنة الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بما يلي:

- ◀ معالجة الأسباب الكامنة وراء الصراع في القارة من خلال عدد من الأمور منها الاستثمار في معالجة الفقر وانعدام المساواة وانتشار الأسلحة الصغيرة وسوء الحكم والفساد وتعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان بما يتماشى مع أجندة عام 2063،
- ◀ وضع حد للإفلات من العقاب من خلال تعزيز آليات المساءلة الإقليمية والوطنية بما في ذلك قدرات التحقيق والادعاء على الانتهاكات الجسيمة الستة،
- ◀ تعزيز النظم الوطنية لحماية الطفل وأنظمة العدالة غير الرسمية للحيلولة دون تعرض الفتيات والفتيان في حالات النزاع للضرر بشكل فعال، ورصد الانتهاكات عند حدوثها، وضمان الاستجابات الفعالة، بما في ذلك إعادة التأهيل والتعليم وإعادة الإدماج المجتمعي وغيرها من الخدمات المناسبة،
- ◀ النظر في التصديق على الصكوك التي لم يُصدق عليها بعد، والتي لها صلة بحماية الأطفال المتضررين بالنزاع، وخاصة اتفاقية كمبالا والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته،
- ◀ إقرار اعلان المدارس الآمنة والمبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح، إذا لم تكن فعلت ذلك حتى الآن،
- ◀ انشاء نظام شامل وإلزامي ومجاني لتسجيل المواليد وآليات لتحديد العمر يمكن الوصول إليها بسهولة حتى في حالات النزاع،
- ◀ وضع حد للاحتجاز العسكري للأطفال واعتماد بروتوكولات التسليم الرسمية التي تنص على النقل السريع للأطفال من الحجز العسكري إلى سلطات حماية الطفل المدنية،
- ◀ الانخراط بنشاط في إطار مجموعة أصدقاء الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح بهدف دعم أجندة الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح داخل الاتحاد الأفريقي،
- ◀ التأكد من أن القوانين والسياسات تمنع تهميش الفتيات واستبعادهن، وتحظر جميع أشكال العنف والاستغلال ضد الفتيات في جميع السياقات، وخاصة في حالات النزاع،
- ◀ انشاء آليات لمشاركة الأطفال تمولها الدولة وشاملة ومؤسسية لتمكين الأطفال من المشاركة طوال دورة إدارة النزاعات وحلها.

26. تحت اللجنة أيضا مفوضية الاتحاد الأفريقي على ما يلي:

- ◀ التعهد بإنهاء عملية تعيين المبعوث الخاص بشأن الأطفال المتضررين بالنزاع المسلح بحلول عام 2020 في ضوء المقرر (XXXII) Assembly/AU/Dec.718، حيث أقر الاتحاد الأفريقي طلب تعيين مبعوث خاص للأطفال في حالات النزاع،

- ◀ ضمان وجود هيكل قوي ومؤسسي وممول لحماية الطفل، مما يسهل التنسيق والبرمجة الجيدة لتلبية احتياجات الأطفال في النزاعات المسلحة وكذلك في جميع عمليات دعم السلام التابعة للاتحاد الأفريقي،
- ◀ دمج مؤشرات حماية الطفل في خريطة الطريق الخاصة بإسكات الأسلحة،
- ◀ مراجعة تنفيذ مقرراتها السابقة بشأن الأطفال في النزاعات المسلحة لتمكين مجلس السلم والأمن من تحديد المزيد من الخطوات لمواجهة التحديات القائمة لتنفيذ المقررات،
- ◀ الإسراع في تعميم المبادئ التوجيهية التشغيلية للاتحاد الأفريقي لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج من أجل الأطفال التي وضعتها إدارة السلم والأمن في عام 2014 على الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية/ الآليات الإقليمية.
- ◀ الإسراع في اعتماد مشروع المبادئ التوجيهية لحماية المدنيين في عمليات دعم السلام للاتحاد الأفريقي، بما في ذلك حماية الأطفال.

7.3. مبادرة سليمة بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث

27. خلال دورتها العادية الرابعة والثلاثين، نظمت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته حلقة نقاش حول آلية المساءلة لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في إطار مبادرة الاتحاد الأفريقي المسماة مبادرة سليمة بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وتم تبني مبادرة سليمة في القمة الثانية والثلاثين لمؤتمر رؤساء الدول بعد مشاورات واسعة وعديدة وأن البطل المعين هو رئيس بوركينا فاسو. وتطلب المبادرة، من بين أمور أخرى، من الدول توفير آلية للمساءلة لوضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأبرز النقاش أنه من بين الدول التي ينتشر فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، 22 منها تبنت قوانين تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأظهر العرض المقدم أن ارتفاع معدل انتشار تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يتركز في الجزء الشرقي والغربي من القارة. وعلى الرغم من الالتزامات المعيارية، فقد تعرض أكثر من 125 مليوناً لتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في أفريقيا، في حين أن الرقم 200 مليون على المستوى العالمي مما يجعل أفريقيا تمثل 65%. علاوة على ذلك، هناك عدد متزايد من تشويه الأعضاء التناسلية للإناث من قبل العاملين الصحيين وإنفاذ القانون هو التحدي الرئيسي. وعقب المناقشة، لوحظ أن هناك حاجة إلى حملة اتصال ودعوة هادفة واستراتيجية لتعبئة العمل من أجل معالجة الأعراف

الاجتماعية والديناميات الثقافية، وتخصيص الموارد للتمويل المستدام، وتعزيز أطر السياسيات والأطر التشريعية، وتحسين البيانات والأدلة، وإضفاء الطابع المؤسسي على آلية للمساءلة تابعة للاتحاد الأفريقي لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في أفريقيا.

البند الثامن: اعتماد الأنشطة المتعلقة بالاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للميثاق الأفريقي للطفل

28. اعتمد مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته في يوليو 1990، ودخل حيز النفاذ في نوفمبر 1999. وبعد 30 عاما من اعتماده، صدقت 49 دولة على الميثاق. وتخطط لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للميثاق بهدف تكثيف جهودها لضمان تنفيذ ميثاق الطفل بما يحقق أفضل فائدة للأطفال في أفريقيا.

29. اعتمدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته، خلال دورتها العادية الرابعة والثلاثين، الأنشطة الأساسية التالية التي يتعين الاضطلاع بها في سياق الذكرى الثلاثين للميثاق. والأنشطة الرئيسية هي:

- ◀ إشراك الدول الأعضاء في إعداد التقارير والتصديق،
- ◀ المنتدى الاستشاري للأطراف المعنية لرصد تنفيذ أجندة 2040،
- ◀ القمة المعنية بحقوق الطفل،
- ◀ تقييم استجابة الاتحاد الأفريقي على الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح،
- ◀ تقييم حالة حقوق الأطفال في أفريقيا في عام 2020،
- ◀ مؤتمرات رفيعة المستوى مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية،
- ◀ مشاركة تجارب منظمات المجتمع المدني،
- ◀ كتيب عن أنشطة لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته،
- ◀ أنشطة الاتصالات والعلامات التجارية.

البند التاسع: انتخاب المكتب

30. انتخبت اللجنة مكتبها الجديد لمدة عامين من نوفمبر 2019 إلى نوفمبر 2021. ويتكون المكتب الجديد للجنة من الأعضاء التالي أسماؤهم:

- 1) السيد جوزيف ندايسينجا- رئيس
- 2) السيدة عزة العشماوي - النائب الأول للرئيس
- 3) السيد صديق عيساتو الحسن مولاي النائب الثاني للرئيس
- 4) السيدة هيرمين كيمبو تاكام جاتسينغ - مقرر
- 5) السيدة ماريا ماباني كايمبي - نائب المقرر

البند العاشر: الحاجة إلى إعادة هيكلة أمانة لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته

31. يقع مقر الأمانة العامة حالياً داخل إدارة الشؤون الاجتماعية التابعة لمفوضية الاتحاد الأفريقي. ويتم دعم اللجنة من قبل أمانة برئاسة أمين ويتضمن في وقت كتابة هذا التقرير 2 من الموظفين الإضافيين و 3 موظفين بعقود قصيرة الأجل و 3 موظفين معارين. وتعيق الجهود التي تبذلها اللجنة للاضطلاع بتقويضها بفعالية، النقص الخطير في الموارد البشرية والمالية والمادية.
32. أصبحت الحاجة إلى إعادة هيكلة موظفي الأمانة ملحة الآن مع مراعاة قرار إعادة نقل الأمانة والطلب المتزايد على اللجنة لحماية حقوق الطفل وتعزيزها والحاجة إلى هيكل منسق في جميع أنحاء هيئات مفوضية الاتحاد الأفريقي. وتم تقديم المسودة بالفعل إلى مديرية الشؤون الإدارية والموارد البشرية وينتظر أن تنتظر فيها اللجنة الفرعية المعنية بالهيكل.
33. لكي تتجز اللجنة تقويضها بفعالية، فإنها تتطلب أمانة مختصة مهنية وفعالة وذات قدرات ومجهزة بموظفين أكفاء. ونظراً للظهور المتزايد للجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، حيث تتلقى الآن المزيد من تقارير الدول الأطراف والرسائل (شكاوى)، فالحاجة إلى تعزيز الأمانة من حيث الموارد المالية والبشرية والمادية، أمر بالغ الأهمية. ويمكن استنتاج ذلك من مقرر المجلس التنفيذي - المقرر بشأن لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته - Doc.EX.CL/797(XXIII) - الذي يطلب من المفوضية إجراء تقييم بشأن التمويل والموارد البشرية التي تحتاجها اللجنة بهدف تزويدها بالقدر الكافي للاضطلاع بتقويضها بفعالية على النحو المتصور في الميثاق الأفريقي. وسيكون من المستحيل على لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته أداء مهامها بفعالية والوفاء بتقويضها مع العدد المحدود للغاية من الموظفين الذين يوجد لدى الأمانة

حاليا. وفي الواقع، كانت اللجنة تحاول تعبئة الموارد لتزويدها بالمزيد من الموظفين المعارين بهدف تخفيف هذا التحدي قليلا.

البند الحادي عشر: التنفيذ المحدود لمقررات اللجنة وتوصياتها

34. وفقا للمادة 43 من الميثاق الأفريقي للطفل، فإن لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته لديها تفويض لتلقي تقارير الدول الأطراف والنظر فيها عن حالة تنفيذ ميثاق الطفل. وبعد النظر في تقارير الدول الأطراف، تصدر ملاحظات ختامية وتوصي بالتدابير التي ربما تتخذها الدول الأطراف لتحسين تنفيذ ميثاق الطفل. ووفقا للمادة 44، تتمتع لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته أيضا بصلاحيات النظر في الشكاوى المقدمة ضد الدول الأطراف من الانتهاكات المزعومة لميثاق الطفل. وإذا وجدت انتهاكا، فستصدر توصيات للدولة الطرف بالامتثال لتصحيح الانتهاك. وبموجب المادة 45، يجوز للجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته إجراء تحقيقات في البلدان الأفريقية، تليها توصيات إلى الدولة الطرف بشأن التدابير التي ينبغي لها اتخاذها فيما يتعلق بالمسألة قيد التحقيق.

35. تلاحظ لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته أن توصياتها ومقرراتها الناشئة عن هذه الجوانب من تفويضها لا يمكن أن تؤدي إلى تنفيذ أفضل لميثاق الطفل إلا إذا نفذته الدول. ولذلك فإن مراقبة امتثال الدولة لمقررات وتوصيات لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته هو أساس الأعمال الكامل لحقوق الطفل. وبالرغم من هذه الحقيقة، تواجه لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته تحديات بسبب عدم تنفيذ الدول لمقرراتها وتوصياتها. وكما ذكر أعلاه، على سبيل المثال، من البلدان الثلاثة التي أوفدت لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته إليها بعثات متابعة، وهي زيمبابوي وغينيا وليبيريا، تم ملاحظة أن الدول الأطراف ليست في امتثال تام مع توصيات اللجنة. وبالمثل، تلاحظ اللجنة أيضا أن معظم مقرراتها بشأن الرسائل التي تلقتها نادرا ما تُنفذ. وتسهم أسباب مختلفة في عدم الامتثال هذا، بما في ذلك:

1. نقص الأطر التشريعية والمؤسسية (غير كافية) التي يمكن أن تسهل تنفيذ مقررات لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته وفي بعض الأحيان تقتصر إلى القدرة على التنفيذ،
2. عدم وجود إرادة سياسية من بعض الدول لتنفيذ مقررات لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته،
3. عدم وجود مخصصات في الميزانية لتنفيذ مقررات وتوصيات لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته - وتتطلب التوصيات والمقررات تخصيص ميزانية لتحقيقها،

4. الافتقار الى التعاون بين الأجهزة الحكومية والأطراف المعنية الأخرى - تتطلب المقررات والتوصيات "مالكا" مكافا بتنفيذها على المستوى الوطني. فعندما تتلقى الدول الأطراف توصيات ومقررات لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته نادرا ما تنقل هذه التوصيات إلى الجهاز المسؤول عن تنفيذها، أو تكلف جهازا بتنفيذها. وهذا يولد وضعاً لا يوجد فيه جهاز وطني مسؤول عن تنفيذها.

36. تلاحظ اللجنة كذلك أنه لا يوجد تصور لاعتبار هذه المقررات والتوصيات الصادرة عن اللجنة نهائية، حيث لا تعتبرها الدول ملزمة قانوناً رغم التزامات الدول الأعضاء المنصوص عليها في المادة 1 من ميثاق الطفل. وفي هذا الصدد، تود اللجنة أن تكرر مجدداً النقاش الدائر حول امكانية تعديل المادة 5 من البروتوكول بشأن إنشاء المحكمة الأفريقية بهدف إدراج لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته كجهاز للاتحاد الأفريقي يمكنه الوصول مباشرة إلى المحكمة.

8. التوصيات

37. في الختام، تود لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته أن تسترعي انتباه المجلس التنفيذي إلى المسائل التالية:

◀ حث الدول الأعضاء الستة التي لم تصدق بعد على الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، وهي: جمهورية الكونغو الديمقراطية والمغرب وتونس والجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية وجنوب السودان والصومال، على الإسراع في التصديق على الميثاق،

◀ تهنئة الدول الأطراف التي قدمت تقاريرها بشأن تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل وأن تحت الدول الأطراف، وتحديدًا الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد إلى اللجنة بالامتثال لالتزاماتها بتقديم التقارير، وهذه البلدان هي بوتسوانا، والرأس الأخضر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجيبوتي، وغينيا الاستوائية، وجامبيا، وموريشيوس، وساو تومي وبرينسيبي (التقرير الأولي لم يحين موعده بعد) وسيشل،

◀ الترحيب بمبادرة لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته للقيادة في الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد الميثاق الأفريقي للطفل ودعوة الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إلى الاحتفال بالعام 2020 وتكثيف جهودها لضمان تنفيذ الميثاق الأفريقي للطفل من أجل أفضل ميزة للأطفال في أفريقيا،

- ◀ اعتماد موضوع يوم الطفل الأفريقي لعام 2021 ليكون "30 سنة من اعتماد الميثاق: دعنا ننفذ أجندة 2040 من أجل أفريقيا ملائمة للأطفال"،
- ◀ دعوة حكومات جمهورية بنين ومملكة إسواتيني وجمهورية غينيا وجمهورية ليبيريا وجمهورية موريتانيا وجمهورية نيجيريا الاتحادية وجمهورية رواندا وجمهورية السنغال وجمهورية جنوب أفريقيا وجمهورية زيمبابوي للعمل على التنفيذ الكامل للملاحظات والتوصيات الختامية الصادرة عن لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته،
- ◀ دعوة الدول الأعضاء إلى العمل من أجل إنهاء الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، وتعزيز جهودها لحماية الأطفال من المخاطر المحتملة التي يتعرضون لها عبر الإنترنت، وبدء استجابات للأطراف المعنية المتعددة على مستوى البلد من أجل حماية حقوق الأطفال في الفضاء الإلكتروني ومعالجة تحديات الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت باستخدام النماذج والإرشادات ذات الصلة.
- ◀ الإحاطة علما بمبادرة سليمة للاتحاد الأفريقي لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ودعوة الدول الأعضاء المعنية إلى حشد الإجراءات لمعالجة الأعراف الاجتماعية والديناميات الثقافية، وتعزيز تخصيص الموارد من أجل التمويل المستدام، وتعزيز أطر السياسات والأطر التشريعية، وتحسين البيانات والأدلة بهدف القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.
- ◀ دعوة المجموعات الاقتصادية الإقليمية للعمل بشكل وثيق مع لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته من أجل إنشاء آلية منسقة لحماية الطفل من خلال وضع الأطر المعيارية والمؤسسية المطلوبة،
- ◀ الإحاطة علما بعملية الإصلاح الحالية في الاتحاد الأفريقي وعملية نقل أمانة لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته ومطالبة المفوضية باتخاذ التدابير اللازمة للاستجابة للاحتياجات البشرية والمالية والهيكلية لأمانة لجنة الخبراء الأفريقية لحقوق الطفل ورفاهيته.

مشروع المقرر

بشأن اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته
2. يعتمد التقرير ويشيد بما قامت به اللجنة في رصد تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته
3. يرحب بمبادرة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته لقيادة الاحتفال بالذكرى الثلاثين لاعتماد الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته في 2020، ويحث الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على اتخاذ تدابير ملموسة لإحياء الذكرى في عام 2020، ومضاعفة الجهود لضمان التنفيذ الكامل للميثاق الأفريقي لحقوق الطفل.
4. يحث الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل، وهي جمهورية الكونغو الديمقراطية والمغرب وتونس والجمهورية الصحراوية العربية الديمقراطية، وجنوب السودان والصومال، على السعي إلى التصديق على الميثاق قبل نهاية عام 2020. إضافة تحفظ مع الاسم.
5. يثني على الدول الأعضاء التي قدمت تقاريرها عن تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل وتدعو الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها إلى القيام بذلك على جناح السرعة؛
6. يعتمد موضوع يوم الطفل الأفريقي لعام 2021: 30 سنة بعد اعتماد الميثاق: الإسراع في تنفيذ أجندة 2040 لأفريقيا الملائمة للأطفال ويطلب من الدول الأعضاء الاحتفال بيوم الطفل الأفريقي وتقديم تقرير عن تنفيذ توصيات اللجنة.
7. يحيط علماً بالجهود المبذولة لتنفيذ توصيات اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، ويحث حكومات جمهورية غينيا وجمهورية ليبيريا وجمهورية زيمبابوي على العمل من أجل التنفيذ الكامل للملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن اللجنة؛

8. يدعو الدول الأعضاء إلى مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، وتعزيز جهودها لحماية الأطفال من الأضرار التي يتعرضون لها عبر الإنترنت، واتخاذ مبادرات لاستجابات قطرية لأصحاب المصلحة المتعددين لحماية حقوق الأطفال في الفضاء الإلكتروني؛
9. يحث بشدة الدول الأعضاء المعنية على معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات في القارة من خلال الاستثمار في معالجة الفقر وعدم المساواة وانتشار الأسلحة الصغيرة وسوء الحكم والفساد وتعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، من بين أمور أخرى، بما يتماشى مع أجندة 2063؛
10. يدعو مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى استكمال عملية تعيين المبعوث الخاص المعني بالأطفال والنزاع المسلح بحلول عام 2020 وفقاً لمقرر المؤتمر (XXXII) Assembly/AU/Dec.718؛
11. إدراكاً لمقرر المؤتمر الذي تبنى مبادرة سليمة للاتحاد الأفريقي لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للنساء، يدعو الدول الأعضاء المعنية إلى اتخاذ التدابير لمعالجة الأعراف الاجتماعية والديناميات الثقافية، وتعزيز تخصيص الموارد للتمويل المستدام، وتعزيز الأطر السياسية والتشريعية، وتحسين البيانات والأدلة بهدف القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للنساء؛
12. يستحضر مقرر المجلس التنفيذي ((XXXI) EX.CL/Dec.977 الذي اعتمد "الأجندة الأفريقية للأطفال لعام 2040: تعزيز أفريقيا الملائمة للأطفال" كوثيقة للاتحاد والدول الأعضاء ويحث على التنفيذ الكامل للأجندة؛
13. يدعو المجموعات الاقتصادية الإقليمية للعمل عن كثب مع اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته من أجل إنشاء آلية منسقة لحماية الطفل من خلال إنشاء الأطر المعيارية والمؤسسية المطلوبة؛
14. يحيط علماً بالعملية الجارية لنقل مقر أمانة المجلس، ويطلب من المفوضية اتخاذ التدابير اللازمة لتلبية الاحتياجات من الموارد البشرية والمالية لأمانة اللجنة؛ وعملاً بمقرر المؤتمر (رقم المقرر)، يناشد حكومة مملكة ليسوتو ومفوضية الاتحاد الأفريقي إلى تيسير نقل أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته.

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

2020-02-07

Activity Report of the African Committee of Experts on the Rights and Welfare of the Child (ACERWC)

African Union

DCMP

<https://archives.au.int/handle/123456789/8734>

Downloaded from African Union Common Repository